

## 0903 - حكم من حلف كذباً خشية وقوع الظلم عليه - نور على

### الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول كنت قد حلفت بالله كاذبا ولكن كان هذا الحلف لابد منه فلو لم احلف كاذبا والله اعلم كان قد اصابني ظلم. فماذا تعد هذه اليمين

اذا كنت مضطرا اليها فلا شيء عليه. اذا كان الانسان - 00:00:00

ليس مضطرا لها فاذا اضطر اليها فلا حرج في ذلك كان يطلب منه ان يقر بشيء هو بريء منه. هم. فيحلف انه لم يفعله وهو يعتقد انه

فعله لكن لو اقر به - 00:00:24

لا اقيم عليه الحد مم فلا حرج ان يحلف ويستتر على نفسه المقصود ان اذا حلف يميننا اضطر اليها ولو لم يحلف اصابه شيء يضره

وليس فيها حق لمسلم فانه لا حرج عليه - 00:00:46

ليدفع عن نفسه الضرر ومن ذلك فلو قيل له احلف انك ما جنيت او ما شربت الخمر او ما اشبه ذلك فحلف على ذلك لان لا يقام عليه

الحد فلا حرج عليه في ذلك وعليه التوبة الى الله فيما بينه وبين ربه سبحانه وتعالى - 00:01:08

ومن تاب تاب الله عليه اذا صدق في التوبة اما اذا كان في حق لمسلم كان يحلف انه ما عنده دين لفلان او ما عنده حق لفلان مم وهو

يكذب هذه من الغموس هذا عليه فيها الاثم العظيم - 00:01:30

ولا تبرؤوا ذمته وعليه ان يسلم الحق لصاحبه ولو حلف عليه ان يتوب الى الله ويسلم الحق لصاحبه من مال او قصاص او غير ذلك.

هم جزاكم الله خيرا - 00:01:44